

## اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن جر

@ 489 @ محل الخلاف هل يسمى تعليقا ؟ أو لا ؟ والصحيح في هذا التفصيل فإن عرف بالنص .  
أي نص إمام من أئمة الحديث / ذكره الشيخ قاسم . .  
أو الاستقراء التام من أحد من أهل الفن أن فاعل ذلك مدلس قضي به . أي بالتدليس ، وهذا  
تقييد لما أطلقه في المتن وإلا أي بأن لم يعرف ذلك فتعليق أي فيحكم بأنه تعليق أي يعطى  
له حكم المعلق . .  
وإنما ذكر التعليق في قسم المردود للجهل بحال المحذوف فيحتمل كونه مجروحا فلا يحكم  
بقبوله ، قال بعضهم : ولا خصوصية له بذلك ، بل المنقطع والمعضل كذلك . .  
وقد يحكم بصحته إن عرف ، بأن يجيء الساقط مسمى من وجه ( آخر ) في ( طريق ) أخرى . .  
فإن قال ( المصنف والراوي ) جميع من أحذفه ثقات جاءت مسألة التعديل على الإبهام . أي  
جاء هنا ما حكى فيها من